

6102 شرح سنن الترمذى ابواب اللباس للشيخ مصطفى العدوى

العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سبيلي. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسيحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين لا اله الا الله. بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

اللهم بارك في شيخنا واجزه عنا خيرا. ولك والسامعين بمثل جميعا بارك الله فيكم. افضل. قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء في جلود الميتة اذا دبغت. اعرف بس هم طلبو ان يقرأ مرة ثانية لتلخيصه - 00:00:46

اتفضل. قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس يقول ماتت شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:06

اهلها الا نزعتم جلدتها ثم دبرتموه فاستمتعتم به. قال حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة وعبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال - 00:01:26

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها ايها ايها دبغ فقد ظهر. والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا في جلود الميتة اذا دبغت فقد طورت. قال ابو عيسى قال الشافعى - 00:01:46

اي ما ايها ايها دبغ اي ما ايها ايها دبغ فقد ظهر. الا والختير. واحتج بهذا الحديث وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. انهم كرروا جلود السباع. وان - 00:02:06

وقول وهو قول عبدالله ابن المبارك واحمد واسحاق. وشددوا في في لبسها والصلة فيها. لا عفوا. هذا السطر الاخير لأن عندنا تخليط شديد في في الكتاب وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم كرروا جلود السباع. وان - 00:02:31

وهو قول عبدالله ابن المبارك واحمد واسحاق وشددوا في في لبسها والصلة فيها. ليس عندنا هكذا ابدا وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحميدى الصلاة في جلود السباع يعني قيدوا الكراهة هنا كراهة الصلاة فيها. نعم - 00:03:01

فضيلة الشيخ نفسها افضل ما ادرى اي اللي في تخليط ان تكون نسخة التأصيل ماذا فيها يعني النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم جلود السباعي فشددوا فيهم لا انا اقصد آآ المعز الى ابن المبارك واحمد - 00:03:31

واسحاق. يبقى عندك الصلاة ولا؟ والصلة فيها يا شيخ. وما زالت ازايا؟ اللبس والصلة. قال اسحاق ابن ابراهيم ابدا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما ايها ايها دبغ فقد ظهر جلد ما يؤكل لحمه هكذا فسره النضر بن سمية - 00:03:51

نعم. وقال اسحاق قال النضر بن جميل اما يقال الايهاب لجلد ما يؤكل لحمه. قال ابو وفي الباب عن سلمة بن ابي المحبق وميمونة وعائشة. وحديث ابن عباس حديث وحديث ابن - 00:04:21

حسن وصحيح. انتهى الكلام. طيب وقد روی. ماشي. وقد روی من غير في وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا. وروي عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه - 00:04:41

وسلم وروي عنه عن سودته وسمعت محدثا يصحح حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عباس عن ميمونة وقال احتمل ان يكون روی ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:01

وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه ميمونة. قال أبو عيسى والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم؟ وهو قول سفيان الثوري وأبن المبارك والشافعي وأحمد واسحاق. قال حدثنا - 00:05:21

ابن طريف الكوفي حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش والشيباني عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلة عن عبدالله بن عكيم قال اتانا رسول اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:41

لا تنتفعوا من الميّة باليهاب ولا عصب. قال أبو عيسى هذا حديث حسن. ويروى عن عبد الله ابن من عن أشياخ لهم هذا الحديث. وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم. وقد روى - 00:06:01

هذا الحديث عن عبدالله بن عكيم انه قال اتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين قال وسمعت أحمـد بن الحسن يقول كان أـحمد بن حـنـبـلـ يـذـهـبـ إـلـىـ هـذـاـ حـدـيـثـ لـمـ ذـكـرـ فـيـ قـبـلـ - 00:06:21

وفاته بـ شـهـرـينـ.ـ وـ كـانـ يـقـولـ كـانـ هـذـاـ أـخـرـ اـمـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ ثـمـ تـرـكـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ هـذـاـ حـدـيـثـ لـمـ اـضـطـرـبـوـاـ فـيـ اـسـنـادـهـ.ـ وـ لـمـ اـضـطـرـبـوـاـ فـيـ اـسـنـادـهـ.ـ حـيـثـ حـيـثـ روـيـ بـعـضـهـمـ - 00:06:41

فـقالـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـكـيمـ عـنـ أـشـيـاـخـ لـهـمـ مـنـ جـهـيـنـةـ.ـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـ شـكـرـ اللـهـ لـكـ.ـ يـاـ بـطـلـهـاـ سـفـيـانـ عـنـ الزـهـرـيـ مـنـ صـاحـبـيـ ؟ـ اـبـنـ عـبـاسـ.ـ اـبـنـ عـبـاسـ.ـ مـمـكـنـ تـسـنـدـهـ ؟ـ آـآـ سـفـيـانـ عـنـ - 00:07:01

الحمد لله والصلة والسلام على رسول الله وبعد. المادة العلمية المرفوعة التي يمكن الاستدلال بها في هذا الباب باب الانتفاع بجلود الميّة ما يلي بغض النظر عن ما فيها من ضعف. يعني انه اكسر الوارد فيها. اولاً حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما - 00:07:31

وفيه ماتت شاة لميمونة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهلها الا نزعتم جلدتها ثم دبغتموه فاستمتعتم به. هنا ماتت شاة ماتت شاة وقید ايضا بالدببو. في حديث ابن عباس. من طريق عطاء بن أبي رباح - 00:08:11

ولكن ورد من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن وتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هل اخذت فانتفعتم به دون لفظا فدمرغتموه من حديث الزهري. فرواية عطية بن أبي رباح - 00:08:41

في ناس فدبغتموه ورواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس من طريق الزهري ليس فيها ذكر هلا اخذتم ايها بفانتفعتم بها؟ وشدد سفيان بن عيّات عن اصحاب الزهري فذكر الدباغ - 00:09:01

من طريق الزهري. وايضا ورد خلاف على ابن عباس في هذا فمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومرة عنه عن ميمونة وجاء وجه ثالث وراث شاذ عن ابن عباس وهو من طريق عبد الرحمن بن وايل - 00:09:21

عن ابن عباس بلفظ يفيد التقييد. ايها ايها دبر فقد ظهر ليس مختصا بالشاة انما هو يعم كل جلد يعم كل جلد ميت او غير ميت كلب خنزير يعم كل جلد - 00:09:41

اذكره لأن بعض العلماء استدلوا به على انه حتى جلد الخنزير يظهر بالدماغ. فهذا الحديث من طريق عبد الرحمن بن وايل وليس من اصحاب ابن عباس المشاهير كعبيد الله بن عبد الله بن عتبة او عطاء بن أبي رباح - 00:10:01

كسعيد بن جابر او مجاهد ليس من اصحاب ابن عباس المشاهير. وروى الحديث على ما اظنه بالمعنى فاختطا اظرار بالمعنى. فالحديث الاصلي فيه ذكر الشاة وهذا تقليد عام ايها ايها - 00:10:21

دبر فقد ظهر. الحديث الثالث حديث عبد الله بن عكيم رضي الله عنه اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت في بعض الروايات بشعر وفي بعضها بشهرين الا تنتفعوا من الميّة باليهاب - 00:10:41

ولا بعصب. وهذا الحديث مضطرب. حديث عبد الله ابن عكيم. رضي الله تعالى عنه. هذا حاصل ما ورد في هذا الباب حاصل ما ورد في هذا الباب حديث ابن عباس بطرقه وحديث عبد الله - 00:11:01

اه ابن عكيم وآآ حديث عبد الله بن عكيم مضطرب. ولذا فاقوال العلماء في هذا الصدد قد تنوّع ف منهم من يرى ان اي جلد دبلغ طهور. جلد كلب جلد خنزير جلد بقرة جلد ثور جلد حمار - 00:11:21

في حديث عبد الله ابن ابن عباس من طريق عبدالرحمن ابن واعلة. ايهما ايهاب دبغ فقد طمر. ومنهم من استثنى الكلب لا للحديث انما لعمومات اخر. فانه رجس. والكلم لما ورد فيه من التغليظ في - [00:11:44](#)

لعله. كما قال بعض العلماء بعض العلماء استثنوا الكلب والخنزير. اما استثناء الخنزير فواضح اعني الاستدلال له واضح. اما الكلب فلا اعلم الا ما ذكرت من حديث اغسلوه وزعل هذا عن طائفة من اهل العلم طائفة رأوا الانتفاع بكل جلد اذا - [00:12:04](#)
قلة من العلماء الان يقولون وحتى اذا لم يدبغ اذا كان جلد شاة لقول النبي هل اخذتم ايابها فانتفعتم به دون لفظة فدبغتموه. وقال ان هذه اللفظة المروية من طريق - [00:12:34](#)

كالزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس وهذا سند من اقوى الاسانيد وهو صحيحها فاعمله بعض العلماء وقال ولو لم تدمع. وبعضهم حمل الاطلاق في هذا على المقيد في حديث - [00:12:54](#)
بن ابي رباح عن ابن عباس وقيد ذلك بالدبغ. الحنابلة تختار حديث عبدالله بن عكيم ثم انهم ايضا يذكرون عن الامام احمد تراجع عن العمل بحديث ابن عبدالله بن عكيم - [00:13:14](#)

رجل ايضا عن العمل بحديث ابن عباس فما ادرى ما الذي استقر عليه رأي الامام احمد؟ لانه ترك حديثا ابن عباس لما اضطربوا فيه وذهب الى حديث ابن عكيبة فرأهم ايضا مضطربين فيه - [00:13:34](#)
ما ادرى الى ماذا استقر رجل الامام احمد رحمة الله تعالى. اما الشافعي وآآ غيره فقد وضحت الشافعي يقول ايهاب دبرغ فقدته الا الكلب والخنزير. على قواعد الشافعي المعروفة - [00:13:54](#)

لم يبين الترمذى رحمة الله تعالى فيما قرأ وجهة نظر الامام مالك رحمة الله تعالى في هذه المسألة وهي جديرة باذن تذكر. اعني وجده ما لک جديرة باذن تذكر العلة - [00:14:14](#)

لان الامام مالك يذكر عنه تساؤل فيه الاكل من لحوم السباع. الاكل من لحوم السباع ولعله لا يخفى عليكم قول الشاعر القائل ان مالكيا
قلت قالوا باني يبيح لهم لحم الكلاب وهم هم - [00:14:33](#)

فجاءنا من الجدير ان ينظر رأي مالك في هذا الباب والله اعلم. هذا ما عندي في هذه المسألة اذا كان انا لي احد اخوانى زيادة
فليفضل. ابو ابو عويس اتنا برأي مالك على ما يبدو - [00:14:53](#)

الاختلاف في الانتفاع بجلود الميت اقرن من كتاب بداية المجتهد قوم الى الانتفاع. بجلودها مطلقا دبغت او لم تدبغ وذهب قوم الى
خلاف هذا وهو الا ينتفع به اصلا وان بلغت وذهب قوم الى الفرق بين ان تدبغ والا تدبغ. ورأوا ان الدباغ مطهر - [00:15:13](#)
هو مذهب الشافعي وابي حنيفة وعن مالك في ذلك روایتان مثل قول الشافعي والثانية احدهم مثل قول الشافعي ان الدماغ لا
يطهرها. ليت ان استخرجنا هذا الكلام من كتب ما لک نفسه. قال الشيطان يقيد بالماء - [00:15:33](#)

ولكن قال ولكن تستعمل في اليابسات والذين ذهبوا الى ان الدماغ مطهرة اتفقوا على انه مطهر لما تعلم في استعمال في اليابسات
يعني مثلا تضع فيها تمر. تضع فيها تمر تضع فيها. نعم. نعم ماذا انت - [00:15:53](#)

قول احمد في المسائل سمعت ابا عبدالله من القائل؟ ابن هانئ ويقول سمعت ابا عبدالله وسئل عن حديث ابن عباس ايهاب
دمى فهو ظهور قال قد اختلفوا في ان ابن عالم فقال سمعت النبي واما الزري فروى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة والشعبي
وعن عكرمة عن - [00:16:13](#)

ابن عباس عن سودة مشكلة ثانية. وقد فقد اختلفوا فيه. وقد روي عن عطاء مرة لم يقل دنيا فقد اختلفوا ايضا. ما هو الا ثالثا انه
موقوف. واما حديث وكيف والذي اذهب اليه لانه اخر امر النبي احرى ان يتبع الاخر في الاخر من امر رسول الله - [00:16:33](#)
لا الكليات بقى. مم. فالآخر من امر رسول الله يتبعه. هل رجع عن هذا الكلام مرة ثانية يعني ابن عباس الان عليه وجوه. نعم والله يا
شيخ اه فارس يعني كلام الامام الشافعي مطمئن الى حدده. الى حد ما والله - [00:17:03](#)

والله اعلم. نعم يا شيخ. نعم يا شباب نعم؟ جلد الخنزير دبر او لم يدبغ في اتفاق العلماء الاجماع انه لا ينفع. اما ليس هناك اجمع -
[00:17:43](#)